

# التوسل بذوات المخلوقين وأشخاصهم

ثامنا : التوسل بذوات المخلوقين وأشخاصهم بدعة ووسيلة إلى الشرك: ثم قال الكاتب: [فيا أبا الإنصاف، ما دام المتوسِّل مؤجِّداً، والمتوسَّل به يحبه الله، والمسئول والمقصود بالطلب الله -جل جلاله- فلا شرك ولا وثنية]. والجواب: أن يقال: إذا كان المتوسَّل به هو ما يحبه الله من الحسنات والأعمال، وحب أهل الخير واتباعهم، فالمتوسَّل والحال هذه مؤجِّد، فلا شرك ولا وثنية. أما إن كان المتوسل به هو ذوات المخلوقين وأشخاصهم، فهذا بدعة ووسيلة إلى تعظيمهم وإعطائهم ما لا يستحقه إلا الله، فهو بدعة أو وسيلة إلى الشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد، فهو وإن لم يكن شركاً صريحاً، لكنه ذريعة إليه، وقد جاءت الشريعة بسد الذرائع وقطع الأسباب التي توقع في الشرك، فإن البناء على القبور وتجسيصها وإسراجها والصلاة عندها إنما منع منه لكونه ذريعة ووسيلة إلى الغلو في أهلها، ومن ثم دعاؤهم وعبادتهم من دون الله، فهكذا سؤال الله بجاه الأولياء والأنبياء، أو بحقهم، أو الاستشفاع بهم، أو الإقسام على الله بهم ونحو ذلك، هو من هذا النوع، ولو كان الداعي في الحقيقة إنما دعا الله وسأله؛ فإنه بتوسُّله قد ابتدع وتوسَّل إلى الله بحق مخلوق، مع أنه لا حق للمخلوق على الخالق إلا ما تكرم به وتفضل به على عباده من الوفاء بوعدته، فهو لا يخلف الميعاد.